

وسائل الشيعة

[64] الشعير فبظلم عمله في ملك رقبة الأرض، أو بظلم مزارعه واکرته لأن ا □ تعالى يقول: (فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم (1).) ورواه الكليني، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد أو غيره، عن ابن محبوب، عن عبد العزيز، عن أبي عبد ا □ بن أبي يعفور نحوه. 21 - باب جواز النزول على أهل الخراج ثلاثة أيام [24162] 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد وسهل بن زياد عن ابن محبوب، عن ابن سنان، عن أبي عبد ا □ (عليه السلام) قال: النزول على أهل الخراج ثلاثة أيام. [24163] 2 - وعن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد ا □ (عليه السلام) قال: ينزل على أهل الخراج ثلاثة أيام. [24164] 3 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن عبد ا □ بن سنان، عن أبي عبد ا □ (عليه السلام) (1) النساء 4: 160. (2) الكافي 5: 306 / 9.

الباب 21 فيه 4 أحاديث 1 - الكافي 5: 284 / 4. 2 - الكافي 5: 284 / 5. 3 - التهذيب 7: (*) 153 / 676.